المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
جهة الشرق
المديرية العامة للمصالح

مديرية الشؤون الإدارية والقانونية

قسم الموارد البشرية وهندسة التكوين
مصلحة تدبير شؤون الموظفين

الملحق رقم 01

بطاقة تحديد مهام المنصب والكفاءات المطلوبة

منصب رئيس قسم الميزانية، المالية والتجهيزات

الموقع داخل الهيكل التنظيمي للإدارة

يتبع قسم الميزانية، المالية والتجهيزات لمديرية الشؤون الإدارية والقانونية،

المديرية العامة للمصالح

مهام المنصب

يشرف رئيس القسم على ما يلي:

- تهييئ مشاريع الميزانيات والتعديلية منها والحسابات الخصوصية للجهة؛
- وضع وتتبع لوحات القيادة الخاصة بالميزانيات، المداخيل والنفقات؛
- الحرص على ضبط توازن ميزانيات السنوات الموالية، الشق المالي في الاتفاقيات وتدبير الدين وكل اعتماد يتعلق بالالتزامات والترخيصات في البرامج؛
- احترام القوانين والمساطر المرتبطة بالمداخيل والنفقات؛
- وضع البرنامج السنوي للصفقات والطلبيات والنفقات وتتبعه؛
- حسن التتبع والتنفيذ فيما يخص إلتزام المونين والمتعاقدين مع الجهة؛
- وضع برامج وحسن سير عمليات اقتناء، تدبير وصيانة اللوجستيك والسيارات النفعية بالجهة؛
- تقديم اقتراحات ومشاريع برامج أو فعاليات وأنشطة مرتبطة بمهام القسم والمساهمة في التفاوض مع الشركاء؛
- اليقظة والحرص الدائمين على التنفيذ الدقيق لتوجيهات المسؤولين ولمهام واختصاصات القسم.

بالإضافة لما سبق، يعتبر رئيس القسم المسؤول عن التدبير وعمل جميع الموظفين بالمصالح التابعة له وتدقيق الوثائق والملفات ويتولى مسؤولية التنسيق مع المسؤولين وتقديم التقارير اللازمة كلما تطلب الأمر ذلك.

يتولى توجيه وتأطير وانضباط العاملين معه والتنسيق مع مصالح القسم التالية:

- مصلحة الطلبيات والصفقات؛
- مصلحة الميزانية والمحاسبة؛
- مصلحة الموارد المالية؛
- مصلحة التجهيزات واللوجستيك؛
- مصلحة العقار، الآليات والمرافق العمومة الجهوية.

الشروط والكفاءة المطلوبة

يشترط في المترشح:

- أن يكون مرتبا على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكون حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفر، عند تاريخ هذا الإعلان على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،
- أن يكون قد مارس مهام رئيس مصلحة؛
- الخبرة بالميدان والإلمام بالقوانين والمساطر وقواعد التدبير المالي والمحاسباتي للجهة والصفقات العمومية.

هذا بالإضافة للكفاءات المطلوبة في رؤساء الأقسام المحددة "بملحق الكفاءات المشتركة" رفقته.

الملحق رقم 01

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
جهة الشرق
المديرية العامة للمصالح

مديرية الشؤون الإدارية والقانونية

قسم الموارد البشرية وهندسة التكوين
مصلحة تدبير شؤون الموظفين

بطاقة تحديد مهام المنصب والكفاءات المطلوبة

منصب رئيس قسم الموارد البشرية وهندسة التكوين

الموقع داخل الهيكل التنظيمي للإدارة

يتبع قسم الموارد البشرية وهندسة التكوين لمديرية الشؤون الإدارية والقانونية،

المديرية العامة للمصالح

مهام المنصب

يشرف رئيس القسم على ما يلي:

- حسن سير التدبير الإداري للموارد البشرية؛
- حسن تدبير مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية والانتقاء في مناصب المسؤولية؛
- التدبير الاستشرافي وتنفيذ خطط تدبير المسار المهني للموظفين المعينين في إدارة الجهة؛
- تدبير الشؤون الاجتماعية للموظفين: التقاعد، التعاضد...؛
- اليقظة والاستباقية لتجنب وقوع حوادث وأزمات ووضعيات غير مرغوب فيها داخل الإدارة؛
- حسن تدبير العلاقة والحوار المتواصل والمستمر مع مختلف التنظيمات أو الهيئات النقابية؛
- إعداد مخطط للتكوين المستمر للموظفين مع الصهر على تتبعه وتنفيذه، وتقديم حصيلته؛
- إعداد والإشراف على تنفيذ التصميم المديري الجهوي للتكوين المستمر؛
- تقييم النتائج، الأداء والكفاءات؛
- تمثيل الإدارة في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء؛
- وضع وتتبع لوحات القيادة الخاصة بتدبير الموارد البشرية وبرامج التكوين المسطرة والمنفذة؛
- تقديم اقتراحات ومشاريع برامج أو فعاليات وأنشطة مرتبطة بمهام القسم والمساهمة في التفاوض مع الشركاء؛
- اليقظة والحرص الدائمين على التنفيذ الدقيق لتوجيهات المسؤولين ولمهام واختصاصات القسم.

بالإضافة لما سبق، يعتبر رئيس القسم المسؤول عن التدبير وعمل جميع الموظفين بالمصالح التابعة له وتدقيق الوثائق والملفات ويتولى مسؤولية التنسيق مع المسؤولين وتقديم التقارير اللازمة كلما تطلب الأمر ذلك.

يتولى توجيه وتأطير وانضباط العاملين معه والتنسيق مع مصالح القسم التالية:

- مصلحة تدبير شؤون الموظفين؛
- مصلحة الشؤون الاجتماعية للموظفين؛
- مصلحة هندسة التكوين والتتبع والتقييم.

الشروط والكفاءة المطلوبة

يشترط في المترشح:

- أن يكون مرتبا على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكون حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفر، عند تاريخ هذا الإعلان على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،
- أن يكون قد مارس مهام رئيس مصلحة؛
- الخبرة بالميدان والإلمام بالقوانين والمساطر وقواعد تدبير الموارد البشرية الإدارية والاجتماعية والتكوين.

هذا بالإضافة للكفاءات المطلوبة في رؤساء الأقسام المحددة "بملحق الكفاءات المشتركة" رفقته.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
جهة الشرق
المديرية العامة للمصالح

مديرية الشؤون الإدارية والقانونية

قسم الموارد البشرية وهندسة التكوين
مصلحة تدبير شؤون الموظفين

الملحق رقم 01

بطاقة تحديد مهام المنصب والكفاءات المطلوبة

منصب رئيس قسم الشؤون القانونية والتوثيق

الموقع داخل الهيكل التنظيمي للإدارة

يتبع قسم الشؤون القانونية والتوثيق لمديرية الشؤون الإدارية والقانونية،

المديرية العامة للمصالح

مهام المنصب

يشرف رئيس القسم على ما يلي:

- تقديم الاستشارة القانونية كلما طلب منها ذلك؛
- حسن تدبير وتتبع المنازعات التي تكون الجهة طرفا فيها؛
- التنسيق مع المحامين ومكاتب الاستشارة القانونية؛
- إعداد قرارات التفويض ومسطرة تفويت السلط والمهام بين المسؤولين الجدد والسابقين؛
- وضع وتتبع لوحات القيادة الخاصة بتدبير ملفات المنازعات والشكايات واتفاقيات التعاون والشراكة؛
- وضع البرنامج السنوي لمهام القسم؛
- مراجعة وتوضيح الجوانب القانونية للعقود والاتفاقيات المختلفة مع المساهمة في التفاوض مع الشركاء؛
- حسن تدبير التوثيق والأرشيف ورقيا وإلكترونيا؛
- التنسيق مع الإدارات والمؤسسات الوطنية ذات الارتباط باختصاصات القسم؛
- تتبع حصيلة ومآل اتفاقيات التعاون والشراكة وإنجاز تقارير دورية لتقييمها؛
- تقديم اقتراحات ومشاريع برامج أو فعاليات وأنشطة مرتبطة بمهام القسم والمساهمة في التفاوض مع الشركاء؛
- اليقظة والحرص الدائمين على التنفيذ الدقيق لتوجيهات المسؤولين ولمهام واختصاصات القسم.

بالإضافة لما سبق، يعتبر رئيس القسم المسؤول عن عمل جميع الموظفين بالمصالح التابعة له وتدقيق الوثائق والملفات ويتولى مسؤولية التنسيق مع المسؤولين وتقديم التقارير اللازمة كلما تطلب الأمر ذلك.

يتولى توجيه وتأطير وانضباط العاملين معه والتنسيق مع مصالح القسم التالية:

- مصلحة الشؤون القانونية والمنازعات؛
- مصلحة التوثيق والأرشيف؛
- مصلحة الشراكة والتعاون الداخلي؛

الشروط والكفاءة المطلوبة

يشترط في المترشح:

- أن يكون مرتبا على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكون حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفر، عند تاريخ هذا الإعلان على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،
- أن يكون قد مارس مهام رئيس مصلحة؛
- الخبرة بالميدان والإلمام بالقوانين والمساطر المتعلقة بالتدبير الجهوي والتعاون اللامركزي وسبل حل المنازعات بمختلف أنواعها ودرجات التقاضي، بالإضافة لقوانين وقواعد التوثيق والأرشيف.

هذا بالإضافة للكفاءات المطلوبة في رؤساء الأقسام المحددة "بملحق الكفاءات المشتركة" رفقته.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
جهة الشرق
المديرية العامة للمصالح
مديرية الشؤون الإدارية والقانونية
قسم الموارد البشرية وهندسة التكوين
مصلحة تدبير شؤون الموظفين

الملحق رقم 01

بطاقة تحديد مهام المنصب والكفاءات المطلوبة

منصب رئيس قسم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الموقع داخل الهيكل التنظيمي للإدارة

يتبع قسم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمديرية التخطيط والتنمية الجهوية،

المديرية العامة للمصالح

مهام المنصب

يشرف رئيس القسم على ما يلي:

- الأنشطة والتظاهرات والبرامج ذات الصلة بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني والنهوض بالقطاع السياحي؛
- حسن التتبع والتنفيذ لمختلف أنشطة واختصاصات القسم؛
- إنجاز الدراسات اللازمة لتنشيط الاقتصاد وخلق فرص الشغل ووضع برامج الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وتصميم النقل بالجهة وتتبع تنفيذه؛
- تدخلات مجلس جهة الشرق في الميدان الصحي والثقافي والرياضي والسياحي والحفاظ على التراث؛
- تتبع تدخلات ومساهمات الجهة في قطاع التعليم والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي التطبيقي؛
- التتبع الدائم لبرامج ومشاريع الاستثمار ودعم المستثمرين أو تمويل الاستثمارات وأنشطة خلق فرص الشغل والتدخل لاقتراح كيفية تقويمها وتصويبها؛
- وضع البرامج السنوية وتقييم نتائجها واعداد الحصيلة السنوية وتقديم تقارير بخصوصها؛
- تحليل الظرفيات والإكراهات المتعلقة بالاستثمار وتنمية الاقتصاد الجهوي وإنجاز تقارير؛
- وضع وتتبع لوحات القيادة الخاصة بمختلف برامج تدخلات القسم؛
- تقديم اقتراحات ومشاريع برامج أو فعاليات وأنشطة مرتبطة بمهام القسم والمساهمة في التفاوض مع الشركاء؛

- اليقظة والحرص الدائمين على التنفيذ الدقيق لتوجيهات المسؤولين ولمهام واختصاصات القسم.

بالإضافة لما سبق، يعتبر رئيس القسم المسؤول عن التدبير وعمل جميع الموظفين بالمصالح التابعة له وتدقيق الوثائق والملفات ويتولى مسؤولية التنسيق مع المسؤولين وتقديم التقارير اللازمة كلما تطلب الأمر ذلك.

يتولى توجيه وتأطير وانضباط العاملين معه والتنسيق مع مصالح القسم التالية:

- مصلحة دعم الاستثمار وإحداث فرص الشغل.
- مصلحة التكوين المهني والبحث العلمي التطبيقي.
- مصلحة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.
- مصلحة الشؤون الثقافية وإنعاش السياحة.
- مصلحة الشؤون الاجتماعية والرياضية وخدمات النقل.

الشروط والكفاءة المطلوبة

يشترط في المترشح:

- أن يكون مرتبا على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكون حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفر، عند تاريخ هذا الإعلان على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،
- أن يكون قد مارس مهام رئيس مصلحة؛
- الخبرة بالميدان والإلمام بالقوانين والمساطر وقواعد التدبير المرتبطة بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني والاستثمار والبحث العلمي والتكوين المهني.

هذا بالإضافة للكفاءات المطلوبة في رؤساء الأقسام المحددة "بملحق الكفاءات المشتركة" رفقته.

الملحق رقم 01

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
جهة الشرق
المديرية العامة للمصالح

مديرية الشؤون الإدارية والقانونية

قسم الموارد البشرية وهندسة التكوين
مصلحة تدبير شؤون الموظفين

بطاقة تحديد مهام المنصب والكفاءات المطلوبة

منصب رئيس قسم التخطيط، البرمجة والتنمية المستدامة

الموقع داخل الهيكل التنظيمي للإدارة

يتبع قسم التخطيط، البرمجة والتنمية المستدامة لمديرية التخطيط والتنمية الجهوية،

المديرية العامة للمصالح

مهام المنصب

يشرف رئيس القسم على ما يلي:

- إطلاق الدراسات لإعداد وتنفيذ برنامج التنمية الجهوي والتصميم الجهوي لإعداد التراب وتقييمهما وتحيينهما والتنسيق مع المتدخلين والشركاء؛
- حسن التتبع والتنفيذ لمختلف أنشطة واختصاصات القسم؛
- إعداد ومتابعة حسن تنفيذ برامج المشاريع قصيرة، متوسطة، وطويلة المدى؛
- تقييم التنفيذ للسنوات الثلاث لبرنامج التنمية الجهوية؛
- التشاور والتنسيق مع المصالح الولائية والقطاعات الحكومية المختلفة عند الاقتضاء وحسب الاختصاص؛
- وضع تصورات لتشجيع إدماج الطاقات المتجددة والحفاظ على البيئة والموارد المائية والغابات بالجهة؛
- تتبع وتنفيذ الاتفاقيات ذات الصلة باختصاصات القسم والتدخل لاقتراح تقويمها؛
- إدراج واحترام البعد الايكولوجي عند برمجة مختلف البرامج والمشاريع؛
- وضع البرامج السنوية وتقييم نتائجها واعداد الحصيلة السنوية وتقديم تقارير بخصوصها؛
- وضع وتتبع لوحات القيادة الخاصة بمختلف برامج تدخلات القسم؛
- تقديم اقتراحات ومشاريع برامج أو فعاليات وأنشطة مرتبطة بمهام القسم والمساهمة في التفاوض مع الشركاء؛

- اليقظة والحرص الدائمين على التنفيذ الدقيق لتوجيهات المسؤولين ولمهام واختصاصات القسم.

بالإضافة لما سبق، يعتبر رئيس القسم المسؤول عن التدبير وعمل جميع الموظفين بالمصالح التابعة له وتدقيق الوثائق والملفات ويتولى مسؤولية التنسيق مع المسؤولين وتقديم التقارير اللازمة كلما تطلب الأمر ذلك.

يتولى توجيه وتأطير وانضباط العاملين معه والتنسيق مع مصالح القسم التالية:

- مصلحة التخطيط، البرمجة والدراسات والتقييم.
- مصلحة تتبع تنفيذ برنامج التنمية الجهوية.
- مصلحة التنمية المستدامة والموارد المائية والطاقات المتجددة.

الشروط والكفاءة المطلوبة

يشترط في المترشح:

- أن يكون مرتبا على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكون حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفر، عند تاريخ هذا الإعلان على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،
- أن يكون قد مارس مهام رئيس مصلحة؛
- الخبرة بالميدان والإلمام بالقوانين والمساطر وقواعد التدبير المرتبطة بإعداد وتنفيذ برنامج التنمية الجهوي والتصميم الجهوي لإعداد التراب وتقييمهما وتحيينهما، وكل ما يهدف للحفاظ على البيئة والتنمية المستدامة للجهة.

هذا بالإضافة للكفاءات المطلوبة في رؤساء الأقسام المحددة "بملحق الكفاءات المشتركة" رفقته.

الملحق رقم 01

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
جهة الشرق
المديرية العامة للمصالح

مديرية الشؤون الإدارية والقانونية

قسم الموارد البشرية وهندسة التكوين
مصلحة تدبير شؤون الموظفين

بطاقة تحديد مهام المنصب والكفاءات المطلوبة

منصب رئيس قسم التعاون اللامركزي

الموقع داخل الهيكل التنظيمي للإدارة

يتبع قسم التعاون اللامركزي لمديرية التخطيط والتنمية الجهوية،

المديرية العامة للمصالح

مهام المنصب

يشرف رئيس القسم على ما يلي:

- الأنشطة والتظاهرات والبرامج ذات الصلة بالتعاون اللامركزي الخارجي؛
- حسن التتبع والتنفيذ لمختلف الاتفاقيات التي تكون الجهة طرفا فيها؛
- وضع التوجهات الرئيسية للتعاون اللامركزي الخارجي تحت مراقبة الرئيس، التوأمات، التعاون فيما بين الجهات، الانخراط في المنظمات الغير حكومية؛
- تمثيل الجهة في الفعاليات الوطنية والدولية لتعزيز حضور جهة الشرق على المستوى الوطني والدولي؛
- الترويج للإمكانات الاقتصادية والثقافية والسياحية للجهة وتعزيز جاذبيتها؛
- البحث وإيجاد تمويلات وشركاء لتمويل المشاريع في إطار التعاون اللامركزي الدولي؛
- دراسة مدى إمكانية وقابلية إنجاز وتنفيذ البرامج والمشاريع المقترحة؛
- تنظيم التظاهرات والندوات والأيام الدراسية، التنظيم اللوجستيكي لاستقبالات الوفود؛
- وضع البرامج السنوية وتقييم نتائجها واعداد الحصيلة وتقديم تقارير بخصوصها؛
- وضع وتتبع لوحات القيادة الخاصة بمختلف برامج تدخلات القسم؛
- تقديم اقتراحات ومشاريع برامج أو فعاليات وأنشطة مرتبطة بمهام القسم والمساهمة في التفاوض مع الشركاء؛
- اليقظة والحرص الدائمين على التنفيذ الدقيق لتوجهات المسؤولين ولمهام واختصاصات القسم.

بالإضافة لما سبق، يعتبر رئيس القسم المسؤول عن التدبير وعمل جميع الموظفين بالمصالح التابعة له وتدقيق الوثائق والملفات ويتولى مسؤولية التنسيق مع المسؤولين وتقديم التقارير اللازمة كلما تطلب الأمر ذلك.

يتولى توجيه وتأطير وانضباط العاملين معه والتنسيق مع مصالح القسم التالية:

- مصلحة التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف.
- مصلحة البرامج والمنظمات الدولية.

الشروط والكفاءة المطلوبة

يشترط في المترشح:

- أن يكون مرتبا على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكون حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفر، عند تاريخ هذا الإعلان على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،
- أن يكون قد مارس مهام رئيس مصلحة؛
- الخبرة بالميدان والإلمام بالقوانين والمساطر وقواعد التعاون اللامركزي ما بين الكيانات الدون دولتية على المستوى الدولي، ومجالات تدخل وتمويلات المنظمات الدولية.

هذا بالإضافة للكفاءات المطلوبة في رؤساء الأقسام المحددة "بملحق الكفاءات المشتركة" رفقته.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
جهة الشرق
المديرية العامة للمصالح
مديرية الشؤون الإدارية والقانونية
قسم الموارد البشرية وهندسة التكوين
مصلحة تدبير شؤون الموظفين



ملحق الكفاءات المشتركة

الكفاءات المشتركة في رؤساء الأقسام بإدارة جهة الشرق
القدرة على تحمل المسؤولية
القدرة على التكليف
القدرة على خلق مناخ إيجابي للعمل
القدرة على قيادة الفريق وتصفيفه مع التوجهات الاستراتيجية للجهة
القدرة على الاستباقية
القدرة على التواصل وخلق الجاذبية في العمل
القدرة على تتبع عمله وعمل فريقه
القدرة على مراقبة احترام قواعد الحكامة الجيدة والآجال القانونية والمساطر المنصوص عليها في القانون التنظيمي المتعلق بالجهات
القدرة على تحديد الأهداف والتوجهات
القدرة على تحقيق الأهداف المسطرة
القدرة على خلق ثقافة الفعالية والتدبير بالنتائج
القدرة على تدبير المعرفة وتقاسمها مع الفريق
القدرة على تنظيم العمل وتنسيق الجهود
القدرة على تعبئة الموارد والوسائل بشكل فعال
احترام المرتفقين والمساعدين
الانفتاح والعمل في إطار الفريق
الثقة في النفس
الالتزام بقواعد العمل الإداري
الشجاعة التدبيرية
روح المبادرة والمثابرة
النزاهة والإخلاص في العمل
الالمام الجيد بالقوانين والأنظمة المؤطرة للعمل وبالمساطر ومنهجية العمل
التركيز والفعالية تحت الضغط والارهاق
المؤهلات المعرفية والأخلاقية
الدراية بالقواعد والمساطر الإدارية المرتبطة بمجال تدخله
الدراية بالقواعد المنظمة لسير المصالح الإدارية وأنظمة التدبير والمراقبة والمعلومات